الأمم المتحدة A/64/PV.55

المحاضر الرسمية



الجلسة العامة ٥٥

الأربعاء ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، الساعة ١٥/٠٠ نيو يو ر ك

السيد على عبد السلام التريكي . . . . . . . (الجماهيرية العربية الليبية) الرئيس:

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٥٠.

# تقارير اللجنة الأولى

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): الآن تتناول الجمعية العامة تقارير اللجنة الأولى بـشأن البنـود ٨٦ إلى ١٠٣ و ١١٨ و ١٣٣ من جدول الأعمال.

أطلب الآن من السيدة تاتيانا بوخفالونا، ممثلة أوكرانيا، مقررة اللجنة الأولى، أن تقوم بعرض تقارير اللجنة الأولى في بيان واحد.

السيدة بوخفالونا (أوكرانيا) (تكلمت بالإنكليزية): يسرني كثيرا أن أعرض على الجمعية العامة تقارير اللجنة الأولى بــشأن البنــود ٨٦ إلى ١٠٣ و ١١٨ و ١٣٣ مــن حدول الأعمال. هذه التقارير ترد في الوثائق من A/64/381 وحتى A/64/400.

واستجابة لمناشدة الجمعية العامة واصلت اللجنة الأولى الاستعمال الكامل لمواردها القائمة وتمكنت من احتتام أعمالها في الدورة الراهنة في أربعة أسابيع ويوم واحد،

عُقدت فيها ٢٣ جلسة رسمية. ويمكن أن توصف الأعمال في الدورة الراهنة بألها سلسة إجرائيا وبنّاءة موضوعيا، وأكثر


قدّم إلى اللجنة الأولى ٤٩ مشروع قرار و ٥ مشاريع مقررات في إطار مختلف بنود نزع السلاح والأمن الدولي ذات الصلة من جدول الأعمال للنظر فيها. ومن جميع النصوص المعتمدة، اعتمد ٢٩ مشروع قرار و ٤ مشاريع مقررات، أو ٦٠ في المائة تقريبا، بدون تصويت.

تركيزا وذات توجه عملي أكبر مما كان في الدورات الماضية.

وكما كان الأمر في الدورات السابقة، فإن كل مجموعة المسائل المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل، وعلى وجه الخصوص مسائل نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي، يما في ذلك منع الإرهابيين من حيازة التكنولوجيات النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، كانت إلى حد بعيد أكثر المواضيع أهمية. من ٥٤ من مشاريع النصوص المعتمدة، تناولت ١٩ مشروع قرار المسائل النووية وتناولت ٣ مشاريع الأسلحة الأخرى من أسلحة الدمار الشامل.

> يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأحرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرســــالها بتوقيـــع أحسد أعضاء الوفسد المعني إلى:Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.





اتجاهات حديدة. أولا، أولت البيانات التي أدلت بها الوفود الاهتمام الواجب للمخزونات القائمة من الأسلحة، عموما، وأسلحة الدمار الشامل، على نحو خاص. وعلى الرغم من أن التركيز كان منصبًا على الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية وعلى الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، كان من المشاهد بوضوح نشوء حس محدد بإلحاح العمل بدرجة لا سابقة لها من التعاون بشأن جميع مسائل نزع السلاح والمسائل الأخرى ذات الصلة العالقة وبالاستعداد له.

من ناحية واحدة، ذلك التطور هو نتيجة عن عملية حارية من إعادة النظر في المواقف المتخذة من قِبل الدول الأعضاء حيال مسائل نزع السلاح والأمن. ومن الناحية الأخرى، فإنه راسخ الجذور في فهم الحاجة إلى مضاعفة الجهود الرامية إلى وضع تدابير موضوعية وملموسة لنزع السلاح.

وقر ذلك النهج ذو التوجه العملي خلفية للمناقشات بـشأن كامـل مجموعـة المـسائل المتعلقـة بالأسـلحة النوويـة. وهكذا، ركّزت الدول الأعضاء على نحو متزايد على حوانب عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي الـتي مـن الضروري تناولها على أساس الأولوية في المستقبل القريب. وفي ذلك السياق، ركّزت الوفود على بذل مزيد من الجهود اللازمة لتقليص حجم الأسلحة النووية على المستويين الأحادي والثنائي كليهما. ولاحظت أنه حتى من الأكثر أهمية، في حو سائد من التوقعات المعقولة، انتظارا للمؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، إلقاء نظرة حديدة على نزع السلاح النووي بغية اتخاذ نهج مبتكرة وجريئة جديدة.

هنا كانت الأسس العملية للمواقف والتدابير العسكرية السارية المفعول التي تمنع سقوط الأسلحة في أيدي

وإذ أتناول حلسات اللجنة الأولى، اتضحت بضعة الإرهابيين بادية للعيان. انعكست هذه الشواغل في عدد من مشاريع القرارات فيما يتعلق بأشياء، منها إبرام اتفاقية لحظر استعمال الأسلحة النووية، والحد من الخطر النووي، والتصميم المحدد على تحقيق الإزالة الشاملة للأسلحة النووية، ونزع السلاح النووي، ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ومعاهدة وقف إنتاج الموارد الانشطارية.

إن مشروع القرار بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية شاركت في تقديمه، أول مرة، جميع الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن. وبعد ١٠ سنوات من الفشل والإحباط اعتمد مؤتمر نزع السلاح برنامج عمله، الذي يشمل المسألة الصعبة، وهي مسألة معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية. وأحيرا، بدأت مناقشات موضوعية بشأن معاهدة للاتحار بالأسلحة، أفضت إلى اعتماد مشروع قرار بـشأن الموضوع بالتأييـد الـضخم مـن الـدول الأعـضاء. وبالإضافة إلى الاتفاق على معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، أسهم عدد من الأحداث في هذه النتيجة، وعلى وجه الخصوص قرار الاتحاد الروسي والولايات المتحدة بتجديد المفاوضات بشأن مزيد من تخفيض ترساناهما النووية والاختتام الناجح لجلسة بـشأن المـادة الرابعـة عـشرة مـن المعاهدة الشاملة لحظر التجارب النووية في نيويورك. هذان على وجه التحديد تطوران هامان، ولكن هناك كثير غيرهما.

إن التقدم البارز في محال أسلحة الدمار الشامل عموما والأسلحة النووية خصوصا لم يحجب أو يقلل على نحو من الأنحاء أهمية مسائل حيوية أحرى متعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي من قبيل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وتنويع الصكوك القانونية الموجودة والدور الموكل إلى تعددية الأطراف في نزع السلاح. بل على العكس. إن مشاريع القرارات بشأن هذه المسائل حظيت بالتأييد المتزايدة من الدول الأعضاء.

إن النغمة العامة للنهج العملي المركّز على النتائج كانت بادية بوضوح خلال مرحلة المناقشة المواضيعية. إن مناقشات الأفرقة والحوارات التفاعلية بمشاركة مسؤولين رفيعي المستوى من هيئات نزع السلاح الدولية الرئيسية، من قبيل الوكالة الدولية للطاقة الذرية واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ومؤتمر نزع السلاح وغيرها، كانت تستهدف أيضا الجوانب المفاهيمية والعملية للأمن الوطني والدولي.

حلال المناقشة العامة، أدلى ١٠٠ وفد، بما فيها أربعة مراقبون وممثل عن وكالة متخصصة، ببيانات. ومن بين أولئك المتكلمين، تكلم ستة نيابة عن مجموعات مختلفة. كذلك أدلى أكثر من ١٤٠ وفدا ببيانات في إطار المناقشات المواضيعية. إن تلك الأرقام التي سردها غير مسبوقة. وثمة عامل آخر مساعد، ألا وهو الدعم المتواصل الذي ما فتئ يقدمه المجتمع المدني بغية تحقيق تقدم في طائفة كبيرة من المسائل المتعلقة بنزع السلاح.

قبل أن ألهي بياني، أود أن أشيد بإشادة حديرة بجميع الوفود على مشاركتها النشطة في عمل اللجنة وعلى روح التعاون التي أبدها في السعى المشترك لتحقيق عالم أفضل وأكثر أمنا واستقرارا. وأود أن أعرب عن الشكر بشكل خاص لرئيس اللجنة الأولى، السيد خوسيه لويس كانسيلا، الذي قاد مداولات اللجنة باقتدار ورؤية، بفضل معرفته الشاملة بقضايا نزع السلاح والأمن الدولي، وكذلك بفضل قدراته الدبلوماسية العامة. اسمحوا لي أيضا أن أتوجه، بالنيابة عن اللجنة وبالأصالة عن نفسي، بصادق الامتنان لنواب رئيس اللجنة، السفير السيد هيلاريو دافيد ممثل الفلبين، والسيد حسام على من وفد مصر، والسيد فلوريان لاودي من وفد ألمانيا، لمساهما هم الفعالة في عمل اللجنة. كما أعرب عن تقديري للسيد سيرجيو دوارتيه، الممثل السامي للأمم

المتحدة لنزع السلاح والسيد شعبان محمد شعبان، وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وإدارة المؤتمرات، لما أبدياه من روح قيادية وما قدماه من مساهمات، وكذلك لموظفي الأمانة العامة الذين أعانوا اللجنة في مهمتها.

وعلاوة على ذلك، أود أن أوجّه شكرا خاصا لأمين اللجنة الأولى بالنيابة، السيد تيمور ألاسانيّا، الذي تمكّن بفضل خبرته الواسعة وكفاءته العالية ساهم مساهمة ملموسة في إنجاح عمل اللجنة. وفي ذلك السياق، أود أن أعرب عن شكري للسيد سيرجي شيرنيافسكي والسيدة إمير هيريتي والسيدة تاتيانا شيستاكوفا وآخرين من موظفي الأمانة العامة للمساعدة القيّمة التي قدموها للجنة.

بعد هذه الملاحظات المختصرة، أقدم إلى الجمعية العامة تقارير اللجنة الأولي، الواردة في الوثائق من A/64/381 إلى A/64/400، كي تنظر فيها وتقرّها.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر مقرر اللجنة الأولى على عرضه لتقارير اللجنة.

إذا لم يكن هناك أي اقتراح في إطار المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقرير اللجنة الأولى المعروض عليها اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ستقتصر البيانات إذا على تعليلات التصويت، إذ أن مواقف الوفود إزاء توصيات اللجنة الأولى قد عُرضت بوضوح في اللجنة وترد في المحاضر الحرفية ذات الصلة.

هل لي أن أذكّر الأعضاء بأنه بموحب مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، ينبغي للوفد، قدر الإمكان، تعليل تصويته مرة واحدة، أي إما في اللجنة وإما في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في

اللجنة وأنه ينبغي أن يقتـصر بيـان تعليـل التـصويت علـى ١٠ دقائق وأن تدلي به الوفود من مقاعدها.

قبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الأولى، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في ذلك بالطريقة نفسها التي اتبعت في اللجنة، ما لم تكن الجمعية العامة قد أبلغت بخلاف ذلك مسبقا. وذلك يعني أنه حيثما أحري تصويت منفصل أو مسجل، سنفعل الشيء نفسه. آمل أيضا أن نعتمد بدون تصويت التوصيات التي اعتمدت بدون تصويت في اللجنة الأولى.

وقبل أن استطرد، أود أن أسترعي انتباه الأعضاء إلى مذكرة الأمانة العامة المعنونة "تقارير اللجنة الأولى عن حالة البنود من ٨٦ إلى ١٠٣ من حدول الأعمال"، التي حرى تعميمها باللغة الإنكليزية فقط بوصفها الوثيقة المقاعد في المكرة على جميع المقاعد في قاعة الجمعية العامة كدليل مرجعي للبت في مشاريع القرارات والمقررات التي أوصت بما اللجنة في تقاريرها. وفي ذلك الصدد، سيجد الأعضاء في العمود ٢ من المذكرة أرقام مشاريع قرارات أو مقررات اللجنة الأولى، وتقابلها في العمود ٥ من نفس المذكرة الأرقام المطلوب البت فيها خلال الجلسة العامة.

وعلاوة على ذلك، أود أن أذكر الأعضاء بأنه لا يجوز إضافة أي دولة عضو إلى قائمة مقدمي مشاريع القرارات بعد اعتمادها في اللجنة. وينبغي توجيه أي تصويبات، يما في ذلك تلك المتعلقة بمقدمي مشاريع القرارات الواردة في تقارير اللجنة، إلى أمانة اللجنة.

البند ٨٦ من جدول الأعمال تخفيض الميزانيات العسكرية

تقرير اللجنة الأولى (A/64/381)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار المعنون "المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، يما في ذلك شفافية النفقات العسكرية، . اعتمدت اللجنة الأولى القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار (القرار ٢٢/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٦ من حدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٧ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام

تقرير اللجنة الأولى (A/64/382)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. سنبت الآن في مشروع القرار. طُلب تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائسر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنستين، أرمينيا، أستراليا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، حزر القمر، الكونغو، كوستاريكا،

كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتى، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية -الإسلامية)، العراق، حامايك، اليابان، الأردن، كازاخــستان، كينيا، الكويـت، قيرغيزسـتان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريستيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسیا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونغا، ترینیداد و توباغو، تونس، ترکمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية -البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أندورا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، حورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، حزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا،

أعتمد مشروع القرار A/64/382 بأغلبية ١٦٨ صوتا مقابل ٣ مع امتناع ٥٥ وفدا عن التصويت (القرار ٢٣/٦٤).

[فيما بعد، أبلغت وفود بنغلاديش وبوركينا فاسو وإثيوبيا وسوازيلند وطاحيكستان الأمانة العامة بألها كانت تنوي التصويت مؤيدة.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٧ من حدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٨ من جدول الأعمال

معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا

تقرير اللجنة الأولى (A/64/383)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة

الأولى بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة أن تحذو حذوها؟

عتمد مشروع القرار (القرار ۲٤/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٨ من حدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٩ من جدول الأعمال

التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق

تقرير اللجنة الأولى (A/64/384)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة الأولى بدون تصويت. هل لى أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أعتمد مشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ٨٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٠ من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي

تقرير اللجنة الأولى (A/64/385)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧ من

الأولى بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أعتمد مشروع القرار.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ٩٠ من حدول

تقرر ذلك.

البند ٩١ من جدول الأعمال

التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي

تقرير اللجنة الأولى (A/64/386)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة الأولى بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اُعتمد مشروع القرار (القرار ۲۵/۶٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ٩١ من حدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٢ من جدول الأعمال

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط

تقرير اللجنة الأولى (A/64/387)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار.

طُلب إحراء تصويت مسجل مفصل على الفقرة ٣ من منطوق مشروع القرار. هل يوجد اعتراض على هذا الطلب؟ لا يوجد أي اعتراض. سأطرح للتصويت الفقرة ٣ من مشروع القرار.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

## المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفا (دولة -المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، حيبوت، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كاز احستان، كينيا، الكويت، قيرغيز ستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو،

ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، میانمار، نامیبیا، نیبال، هولندا، نیوزیلندا، نیکاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، ترکیا، ترکمانستان، أوغندا، أو کرانیا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أو زبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

الهند، إسرائيل، جزر مارشال

التصويت.

[بعد ذلك، أبلغت وفود إثيوبيا، وبنغلاديش، وبوركينا فاسو، وطاجيكستان الأمانة بألها كانت تعتزم التصويت مؤيدة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار بأكمله من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أعتمد مشروع القرار (القرار ٢٦/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ٩٢ من حدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٣ من جدول الأعمال

عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها

تقرير اللجنة الأولى (A/64/388)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها.

السيد ترار (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): قبل أن نمضى إلى البت في مشروع القرار، أود أن أحري تنقيحا شفويا طفيفا على الفقرة الرابعة عشرة من ديباجة النص. نود تغيير عبارة "المؤتمر الرابع عشر" إلى عبارة "المؤتمرين الرابع عشر والخامس عشر" وفي أسفل النص تغيير عبارة "هافانا"

تقرَّر الإبقاء على الفقرة ٣ من المنطوق بأغلبية ١٦٩ ليصبح نصها "هافانا وشرم الشيخ، مصر". وعقب ذلك صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ٣ أعضاء عن مباشرة وبعد عبارة "١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦"، نود إدحال عبارة "٥٥ و ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩، على التوالي". وهذا مجرد تنقيح فني طفيف.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نبت الآن في مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويا. طُلب إحراء تصويت مسجل.

أُجرى تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانـستان، الجزائـر، أنغـولا، أنتيغـوا وبربـودا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأحضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، کو ستاریکا، کوت دیفوار، کوبا، جمهوریة کوریا الشعبية الديمقراطية، حيبوتى، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية -الإسلامية)، العراق، جامايك، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا،

سانت فنسست و حرز غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، حزر سليمان، الصومال، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

## الممتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بلحيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، حورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، حزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، حنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، الملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

أُعتمد مشروع المقرر، بصيغته المنقحة شفويا، بأغلبية ١١٨ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ٥٨ عضوا عن التصويت (القرار ٢٧/٦٤).

[بعد ذلك، أبلغت وفود إثيوبيا، وبنغلاديش، وبوركينا فاسو، وسوازيلند الأمانة بأنها كانت تعتزم التصويت مؤيدة، وأبلغ وفد طاحيكستان بأنه كان يعتزم الامتناع عن التصويت.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ٩٣ من حدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٤٤ من جدول الأعمال

منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي تقرير اللجنة الأولى (A/64/389)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٧ من تقريرها، نبت فيه الآن. طلب إحراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حزر البهاما، البحرين، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروي دار السلام، بلغاريا، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، حزر القمر، الكونغو، كوستاريكا،

كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الداغرك، جيبوتى، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، حامايكا، اليابان، الأردن، كازاخــستان، كينيـا، الكويـت، قيرغيزسـتان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، حزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسیا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سرى لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية

السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية

أعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٧٦ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار ٢٨/٦٤).

[بعد ذلك، أبلغت وفود إثيوبيا وبنغلاديش وبور كينا فاسو وسويسرا وطاحيكستان الأمانة العامة أنها كانت تنوي التصويت مؤيدة.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٤ من حدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٥ من جدول الاعمال

دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح

تقرير اللجنة الأولى (A/64/390)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع المقرر. لقد اعتمدته اللجنة

تحذو حذوها؟

عتمد مشروع المقرر.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تختتم نظرها في البند ٩٥ من حدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٦ من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل

تقرير اللجنة الأولى (A/64/391)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على اللجنة ٢٩ مشروع قرار أوصت بما اللجنة الأولى في الفقرة ٨١ من تقريرها، ومسشروعا مقررين أوصت بمما اللجنة في الفقرة ٨٢ من التقرير نفسه.

تبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات من الأول حتى التاسع والعشرين، وفي مشروعي المقررين الواحد تلو الآخر. وبعد البت في جميع القرارات، ستتسنى الفرصة للممثلين من حديد لتعليل تصويتهم.

ننتقل أولا إلى مشروع القرار الأول المعنون ''وضع معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى". لقد اعتمدته اللجنة الأولى من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تفعل الشيء نفسه؟

أُعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٩/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الثاني المعنون "تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتحار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة

الأولى من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن الخفيفة وجمعها". لقد اعتمدته اللجنة الأولى من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ۲۶/۳۰).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الثالث المعنون "متابعة الالتزامات في محال نـزع السلاح النووي المتفق عليها في مؤتمري الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عامي ."۲..., 1990

طلب إجراء تصويت منفصل مسجل على الفقرة السادسة من ديباجة مشروع القرار الثالث. هل هناك اعتراض على هذا الطلب؟ يما أنه لا يوجد اعتراض، سأطرح أولا الفقرة السادسة من الديباجة للتصويت عليها.

أجري تصويت مسحل.

المؤيدون:

أفغانـستان، الجزائر، أنغـولا، أنتيغـوا وبربـودا، الأرجنتين، حزر البهاما، البحرين، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، حيبوت، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايت، هندوراس، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الـشعبية، لبنان، ليبريا،

الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، مدغشقر، مسلاوي، ماليزيا، ملحديف، مالي، موريتانيا، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، الفلبين، قطر، رواندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جزر سليمان، المصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، ونامبيا، زمبابوي

## المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، حورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، حزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، النرويج، بنما، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، أذربيجان، الهند، باكستان، بدرو، الاتحاد الروسي، ساموا، صربيا

استبقیت الفقرة السادسة من الدیباجة بأغلبیة ۱۱۲ صوتا مقابل ٥٠ صوتا، مع امتناع ٨ أعضاء عن التصویت.

[بعد ذلك، أبلغت وفود إثيوبيا وبنغلاديش وبوركينا فاسو وطاحيكستان وليسوتو الأمانة العامة ألها كانت تنوي التصويت مؤيدة].

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أطرح مشروع القرار الثالث بأكمله للتصويت عليه الآن. طلب إحراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنين، جزر البهاما، البحرين، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، حيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، فواتيمالا، غينيا، غينيا، إيران (جمهورية الإسلامية)، العراق، حامايكا، الأردن، كازاحستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا،

الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، الفلبين، قطر، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وحزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سرى لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاحيكستان، تايلند، توغو، ترینیداد و توباغو، تونس، ترکمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، ز مبابوي

## المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة ترغب في أن تفعل الشيء نفسه؟ والهرسك، بلغاريا، كندا، حزر القمر، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الداغرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، حورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنــشتاين، ليتوانيا، لكــسمبرغ، مالطـة، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بالاو، بنما، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، أوكرانيا، المملكة المتحدة

لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمر يكية

## الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، أذربيجان، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، الهند، باكستان، بيرو، ساموا، تونغا

اُعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٠٩ أصوات مقابل ٥٦ صوتا، مع امتناع ١٠ أعضاء عن التصويت (القرار ۲۶/۳٤).

[بعد ذلك، أبلغت وفود إثيوبيا وبنغلاديش وبوركينا فاسو وسوازيلند الأمانة العامة ألها كانت تنوي التصويت مؤيدة؛ وأبلغ وفد تركيا أنه كان ينوي التصويت معارضا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الرابع بعنوان "الصلة بين نزع السلاح والتنمية". لقد اعتمدته اللجنة الأولى من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية

أعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٣٢/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الخامس بعنوان "مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة". لقد اعتمدته اللجنة الأولى من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

أعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٣٣/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار السادس بعنوان "تعزيز تعددية الأطراف في محال نزع السلاح وعدم الانتشار". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

## المؤيدون:

أفغانـستان، الجزائـر، أنغـولا، أنتيغـوا وبربـودا، الأرجنتين، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، کو ستاریکا، کوت دیفوار، کوبا، جمهوریة کوریا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، حيبوت، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيز ستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغولیا، المغرب، موزامبیق، میانمار، نامیبیا، نیبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسیا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاحيكستان، تايلند، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة،

أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

### المعارضون:

إسرائيل، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، بالاو، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

## الممتنعون عن التصويت:

ألبانيا، أندورا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بلحيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، حورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، موناكو، الجبل الأسود، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أو كرانيا

أعتمد مشروع القرار السادس بأغلبية ١٢٢ صوتا مقابل ٥ أصوات ، وامتناع ٤٩ عضوا عن التصويت (القرار ٣٤/٦٤).

[بعد ذلك، أبلغت وفود بنغلاديش وبوركينا فاسو وإثيوبيا الأمانة العامة ألها كانت تنوي التصويت مؤيدة.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة الأولى بدون تصويت مشروع القرار السابع، المعنون "اليوم الدولي لمناهضة التجارب النووية". هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو الحذو نفسه؟

أُعتمد مشروع القرار السابع (القرار ٣٥/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة الأولى بدون تصويت مشروع القرار الثامن، المعنون "اتفاقية بشأن الذخائر العنقودية". هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو الحذو نفسه؟

أُعتمد مشروع القرار الثامن (القرار ٣٦/٦٤). عُلِّقـــت الجلـــسة الـــساعة ، ١٦/٠ واســــتؤنفت الساعة ، ١٦/٠

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار التاسع معنون "تخفيض الخطر النووي". طُلب تصويت مسجل. أجري تصويت مسجل.

### المؤيدون:

أفغانـستان، الجزائـر، أنغـولا، أنتيغـوا وبربـودا، حزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، برويي دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية -الإسلامية)، العراق، حامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا،

موریشیوس، المکسیك، منغولیا، المغرب، موزامبیق، میانمار، نامیبیا، نیسال، نیکاراغوا، النیجر، نیجیریا، عمان، باکستان، بنما، بابوا غینیا الجدیدة، باراغواي، بیرو، الفلبین، قطر، سانت کیتس ونیفیس، سانت لوسیا، سانت فنسست و جزر غرینادین، ساموا، المملکة العربیة السعودیة، السنغال، سنغافورة، جزر سلیمان، الصومال، جنوب أفریقیا، سري لانکا، السودان، سورینام، سوازیلند، الجمهوریة العربیة السوریة، تایلند، توغو، تونغا، ترینیداد و توباغو، تونس، ترکمانستان، أوغندا، الإمارات العربیة المتحدة، ترکمانستان، أوغندا، الإمارات العربیة المتحدة، همهوریة تنزانیا المتحدة، أوروغواي، فنزویلا (جمهوریة - البولیفاریة)، فییت نام، الیمن، زامبیا، زمبابوي

## المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الداغرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، حورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، ميكرونيزيا (ولايات ليوزيلندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، مولدوفا، نيوزيلندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، مولدوفا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة البريطانيا الغطمي

## الممتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، بيلاروس، الصين، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، حزر مارشال، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، صربيا، طاجيكستان، أوزبكستان

أعتمد مشروع القرار التاسع بأغلبية ١١٥ صوتا مقابيل ٥٠ وامتناع ١٤ عن التصويت (القرار ٣٧/٦٤).

[فيما بعد أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار العاشر، المعنون "تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل"، بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار العاشر (القرار ٣٨/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نتناول فيما يلي مشروع القرار الحادي عشر، المعنون "المعاهدة المتعلقة بإقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرقي آسيا (معاهدة بانكوك)". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

## المؤيدون:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أندورا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين،

البرازيل، بربادوس، البرتغال، برويي دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بوروندي، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تونغا، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، حزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جزر سيشيل، الجمهورية التشيكية، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطيــة الــشعبية، جمهوريــة مقــدونيا اليوغوسلافية السسابقة، جمهورية مولدوفا، حنوب أفريقيا، حورجيا، حيبوت، الدانمرك، دومينيكا، الرأس الأحضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت و جزر غرینادین، سانت کیتس و نیفیس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصومال، طاجيكستان، الصين، العراق، عمان، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاحستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليتوانيا، ليختنـشتاين، ليـسوتو، مالطـة، مـالي، ماليزيـا،

مدغ شقر، مصر، المغرب، ملاوي، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان

المعارضون:

لا أحد

### الممتنعون:

إسرائيل، بالاو، حزر مارشال، فرنسا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية أعتمد مشروع القرار الحادي عشر بأغلبية ١٧٤ صوتا مقابل لا أحد مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت (القرار ٣٩/٦٤).

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الثاني عشر، المعنون "التشريعات الوطنية المتعلقة بنقل الأسلحة والمعدات العسكرية والسلع والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج"، دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

. اُعتمد مشروع القرار الثاني عشر (القرار ٤٠/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثالث عسر عنوانه "نزع السلاح الإقليمي". اعتمدته اللجنة الأولى دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمـــد مـــشروع القـــرار الثالـــث عـــشر (القرار ١/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نتناول فيما يلي مشروع القرار الرابع عشر، المعنون "تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أندورا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بوروندي، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تونغا، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، حزر البهاما، حـزر سـليمان، حـزر القمـر، حـزر سيـشيل، حزر مارشال، الجمهورية التشيكية، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تترانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السسابقة، جمهورية مولدوفا،

جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، دومينيكا، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، طاجيكستان، الصين، العراق، عمان، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاحستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليتوانيا، ليختنـشتاين، ليـسوتو، مالطـة، مـالي، ماليزيـا، مدغشقر، مصر، المغرب، ملاوي، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موریتانیا، موریشیوس، موزامبیق، موناکو، میانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايت، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان

المعارضون:

الهند

الممتنعون:

الاتحاد الروسي، بوتان

اعتمد مشروع القرار الرابع عشر بأغلبية ١٧٤ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع عضوين عن التصويت (القرار ٢٢/٦٤).

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الخامس عشر، المعنون "تدابير بناء الثقة في السياق الإقليمي ودون الإقليمي"، دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مسشروع القرار الخامس عشر (القرار ۲۵/۲۶).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نتناول فيما يلي مشروع القرار السادس عشر، المعنون "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة".

طُلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرة ٧ من المنطوق. إذا لم يوجد اعتراض على هذا الطلب، فسأعتبر أن الجمعية العامة تقرر التصرف على هذا النحو.

أطرح للتصويت الآن الفقرة ٧ من المنطوق.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أندورا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا،

بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بوروندي، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تایلند، ترکمانستان، ترکیا، ترینیداد وتوباغو، توغو، تونس، تونغا، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، الجمهورية التشيكية، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، حورجيا، حيبوتي، الدانمرك، دومينيكا، الرأس الأحضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، الـسلفادور، سـلوفاكيا، سـلوفينيا، سـنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصومال، طاجيكستان، الصين، العراق، عمان، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا-بيساو، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيز ستان، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كمبوديا، كندا، کو با، کوت دیفوار، کوستاریکا، کولومبیا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، ملاوي، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية،

منغولیا، موریتانیا، موریشیوس، موزامبیق، میانمار،

ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان

المعارضون:

باكستان، الهند

الممتنعون:

إسرائيل، بالاو، بوتان، حزر مارشال، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

استُبقيت الفقرة ٧ من المنطوق بأغلبية ١٦٧ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): الآن أطرح للتصويت مشروع القرار السادس عشر في مجموعه. طلب إحراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أندورا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بينلاديش، بنما، بنن، بوتان، بلغاريا، بليز، بينلاديش، بنما، بنن، بوتان،

بوتـسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بوروندي، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تونغا، حامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، حزر البهاما، جزر سليمان، جزر سيشيل، جزر القمر، الجمهورية التشيكية، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطيــة الــشعبية، جمهوريــة مقــدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، حورجيا، حيبوتى، الدانمرك، دومينيكا، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سري لانكا، الـسلفادور، سـلوفاكيا، سـلوفينيا، سـنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، طاحيكستان، الصين، العراق، عمان، غامبيا، غانا، ترغب في أن تحذو حذوها؟ غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، الفلبين، فنزويلا (جمهورية -البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيز ســتان، كاز احــستان، الكــاميرون، كرواتيــا، کمبودیا، کندا، کوبا، کوت دیفوار، کوستاریکا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، ملاوي، المكسيك، ملديف، المملكة العربية الـسعودية، منغوليا، موريتانيا، موريسشيوس،

موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان

## المعارضون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

### الممتنعون:

إسرائيل، باكسسان، بالاو، حزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الهند

اعتمد مشروع القرار السادس عشر بأغلبية ١٧٠ صوتا مقابل ٣ أصوات مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت (القرار ٢٤/٦٤).

[بعد ذلك، أبلغ وفدا إثيوبيا وتركيا الأمانة العامة بأنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار السابع عشر، المعنون "حظر إلقاء النفايات المشعة"، بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة

اعتمد مسشروع القرار السسابع عسشر (القرار ٤٥/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثامن عشر معنون "تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة ". واعتمدته اللجنة الأولى بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثامن عشر (القرار ٢٤/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار التاسع عشر معنون "تجدد التصميم على الإزالة الكاملة للأسلحة النووية". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

## المؤيدون:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أندورا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أو كرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروين دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بوروندي، بولندا، بوليفيا (دولة -المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تونغا، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جـزر البـهاما، جـزر سـليمان، جـزر سيـشيل، جزر القمر، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوت، الدانمرك، دومينيكا، الرأس الأحضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوی، ساموا، سان مارینو، سانت فنسنت و جـزر غرینادین، سانت کیـتس و نیفـیس،

سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصومال، طاجيكستان، العراق، عمان، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، الفليين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاحستان، الكاميرون، کرواتیا، کمبودیا، کندا، کوستاریکا، کولومبیا، الكونغو، الكويت، كيريباس، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، ملاوي، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمة وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الو لايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الهند

#### الممتنعون:

إسرائيل، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، بوتان، الصين، فرنسا، كوبا، ميانمار

اعتمد مشروع القرار التاسع عشر بأغلبية ١٧١ صوتا مقابل صوتين مع امتناع ٨ أعضاء عن التصويت (القرار ٤٢/٦٤).

[بعد ذلك، أبلغ وفدا إثيوبيا وكوت ديفوار الأمانة العامة بألهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار عشرون معنون "معاهدة تجارة الأسلحة". طلب إحراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

## المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جور جيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، حزر مارشال، موريتانيا، موريـشيوس، المكـسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو،

الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونس، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، زامبيا

المعارضون:

ز مبابوي

الممتنعون عن التصويت:

البحرين، بيلاروس بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الصين، كوبا، مصر، الهند، جمهورية إيران الإسلامية، الكويت، الجماهيرية العربية الليبية، نيكاراغوا، باكستان، قطر، الاتحاد الروسي، المملكة العربية السعودية، السودان، الجمهورية العربية السورية، الإمارات العربية المتحدة، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، اليمن

أعتمد مشروع القرار العشرون بأغلبية ١٥١ صوتا مقابل صوت واحد ، مع امتناع ٢٠ عضوا عن التصويت (القرار ٤٨/٦٤).

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا بأنه كان يعتزم التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الحادي والعشرون معنون: "الشفافية وتدابير بناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد ممشروع القرار الحادي والعمشرون (القرار ٤٩/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني والعشرون معنون: "الاتحار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع حوانبه". طُلب إحراء تصويت منفصل على الفقرتين ٤ و ١٥ من منطوق مشروع القرار.

سأطرح للتصويت الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار.

طُلب إجراء تصويت مسجل. أُجرى تصويت مسجل.

## المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، حزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الداغرك، حيبوي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكيا، الجمهورية الدومينيكيا،

إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، حورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاریا، أیسلندا، الهند، إندونیسیا، العراق، أیرلندا، إسرائيل، إيطاليا، حامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالی، مالطة، جزر مارشال، موریتانیا، موریشیوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، میانمار، نامیبیا، نیبال، هولندا، نیوزیلندا، نیکاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسیا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا ، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، حزر سليمان، الصومال، حنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاحيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أو روغواي، أو زبكستان، فنزويلا

(جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

إيران (جمهورية - الإسلامية)

تقررً الإبقاء على الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار الثاني والعشرين بأغلبية ١٧٧ صوتا مقابل لا شيء ، مع امتناع عضو واحد عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا بأنه كان يعتزم التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية) سأطرح للتصويت الفقرة ١٥ من منطوق مشروع القرار.

أُجرى تصويت مسجل.

### المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حيزر البهاما، البحرين، بينغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بين، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، برويي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، حزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، حيبوي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية،

إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جور جيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاریا، أیسلندا، الهند، إندونیسیا، العراق، أیرلندا، إسرائيل، إيطاليا، حامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالی، مالطة، جزر مارشال، موریتانیا، موریشیوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، میانمار، نامیبیا، نیبال، هولندا، نیوزیلندا، نیکاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وحزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاحيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأير لندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان،

09-62825 **24** 

فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

إيران (جمهورية - الإسلامية)

تقرَّر الإبقاء على الفقرة ١٥ من منطوق مشروع القرار الثاني والعشرين بأغلبية ١٧٦ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع عضو واحد عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا بأنه كان يعتزم التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): سأطرح للتصويت مشروع القرار الثاني والعشرين بأكمله.

أُجرى تصويت مسجل.

### المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيحان، حزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، حزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، حبيسوق، دومينيكا، الجمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، حبيسوق، دومينيكا، الجمهورية الكونيو

إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، حورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كاز احستان، كينيا، الكويت، قيرغيز ستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالی، مالطة، جزر مارشال، موریتانیا، موریشیوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، میانمار، نامیبیا، نیبال، هولندا، نیوزیلندا، نیکاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسیا، سانت فنسنت وجزر غرینادین، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاحيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأير لندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان،

فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

أعتمد مشروع القرار الثاني والعشرون بأكمله بأغلبية ١٨٠ صوتا مقابل لا شيء (القرار ١٤/٠٥).

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا بأنه كان يعتزم التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثالث والعشرون معنون: "المشاكل الناشئة عن تكديس فائض مخزونات الذخيرة التقليدية". لقد اعتمدته اللجنة الأولى من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مسشروع القرار الثالث والعسشرون (القرار ١/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الرابع والعشرون معنون: "المؤتمر الشاني للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق حالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا". طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيحان، حزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل،

بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، حيبوت، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فیجے، فنلندا، غامبیا، جورجیا، ألمانیا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايت، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أير لندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالى، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، میانمار، نامیبیا، نیبال، هولندا، نیکاراغوا، النیجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، حزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند،

09-62825 **26** 

جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، تركيا، أوغندا، تونغا، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

### المعارضون:

ليتوانيا، نيوزيلندا، بولندا

## الممتنعون عن التصويت:

فرنسا، إسرائيل، حزر مارشال، الاتحاد الروسي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

أُعتمد مشروع القرار الرابع والعشرون بأغلبية ٢٦٦ صوتا مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت (القرار ٢/٦٤ه).

[بعد ذلك، أبلغت وفود ليتوانيا، نيوزيلندا، بولندا بأنما كانت تعتزم التصويت مؤيدة.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الخامس والعشرون معنون: "نزع السلاح النووي". طُلب إحراء تصويت مسجل

أُجري تصويت مسجل.

## المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، حزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوتسوانا، البرازيل، بسروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوبا،

جمهورية كوريا السعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتى، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، إندونيسسيا، إيران (جمهورية -الإسلامية)، العراق، حامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية الـسعودية، الـسنغال، سنغافورة، حــزر ســليمان، الــصومال، جنــوب أفريقيـا، سري لانكا، الـسودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

# المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، حورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليحتنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، الجبل الأسود،

هولندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

### الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، الهند، أيرلندا، اليابان، كازاخسستان، قيرغيزستان، مالطة، حزر مارشال، موريشيوس، باكستان، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، صربيا، السويد، طاحيكستان، أوزبكستان

أُعتمد مشروع القرار الخامس والعشرون بأغلبية ١١١ صوتا مقابل ٥٥ صوتا ، مع امتناع ١٩ عضوا عن التصويت (القرار ٣/٦٤).

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا بأنه كان يعتزم التصويت مؤيدا.]

أطرح للتصويت الآن الفقرة ٣ من المنطوق.

أجري تصويت مسجل.

# المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيحان، حزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس،

بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، برويي دار السلام، بلغاریا، بورکینا فاسو، بوروندی، کمبودیا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، حزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، الـسلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايت، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، حامايكا، اليابان، كاز احستان، كينيا، قيرغيز ستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليسوتو، ليبريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، حزر مارشال، موريـشيوس، المكـسيك، ميكرونيزيا (ولايات -الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسسنت وجرز غرينادين، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تونغا، ترینیداد و توباغو، ترکیا، ترکمانستان،

أو كرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، البحرين، كوبا، حيبوق، مصر، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، موريتانيا، المغرب، ميانمار، نيكاراغوا، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الصومال، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن استبقيت الفقرة ٣ من المنطوق بأغلبية ١٤٩ صوتا

استبقيت الفقرة ٣ من المنطوق بأغلبية ١٤٩ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ٢٤ عضوا عن التصويت. [بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أطرح الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار السادس والعشرين للتصويت عليها الآن.

أجري تصويت مسحل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيحان، حزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام،

بلغاریا، بورکینا فاسو، بوروندی، کمبودیا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، کولومبیا، حزر القمر، الکونغو، کوستاریکا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، دو مينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، حامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليسوتو، ليبريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، حزر مارشال، موريـشيوس، المكـسيك، ميكرونيزيا (ولايات -الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيــق، ناميبيا، نيبال، هولنــدا، نيوزيلنــدا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسیا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة،

الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، البحرين، حيبوتي، مصر، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، موريتانيا، المغرب، ميانمار، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الصومال، الحمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

استبقيت الفقرة ٤ من المنطوق بأغلبية ١٥٢ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ٢٢ عضوا عن التصويت. [بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أطرح الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار السادس والعشرين للتصويت عليها الآن.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيحان، حرر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، برويي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا،

الكاميرون، كندا، الرأس الأحضر، شيلي، الصين، کولومبیا، الکونغو، کوستاریکا، کوت دیفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، حورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتى، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، حامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقر اطية الـشعبية، لاتفيا، ليـسوتو، ليبريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، حزر مارشال، موريـشيوس، المكـسيك، ميكرونيزيا (ولايات -الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسیا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، حزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي،

أوزبكـــستان، فنـــزويلا (جمهوريـــة – البوليفاريــة)، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، البحرين، حيبوتي، مصر، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، موريتانيا، المغرب، ميانمار، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الصومال، الحمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

استبقيت الفقرة ٥ من المنطوق بأغلبية ١٥١ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ٢٢ عضوا عن التصويت. [بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أطرح الفقرة ٦ (د) من منطوق مشروع القرار السادس والعشرين للتصويت عليها الآن.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأحضر، شيلي، الصين،

کولومبیا، الکونغو، کوستاریکا، کوت دیفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الداغرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، حورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، حامايكا، اليابان، كازاخــستان، كينيــا، قيرغيزســتان، جمهوريــة لاو الديمقراطية الـشعبية، لاتفيا، ليـسوتو، ليبريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، حزر مارشال، موريـشيوس، المكـسيك، ميكرونيزيا (ولايات -الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسیا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي،

أوزبكـستان، فنــزويلا (جمهوريــة - البوليفاريــة)، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، البحرين، حيبوتي، مصر، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، موريتانيا، المغرب، ميانمار، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الصومال، الحمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

استبقیت الفقرة 7 (د) من المنطوق بأغلبیة ١٥١ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ٢٢ عضوا عن التصویت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أطرح الفقرة ٦ من منطوق مشروع القرار السادس والعشرين بكاملها للتصويت عليها الآن.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروين دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا،

الكاميرون، كندا، الرأس الأحضر، شيلي، الصين، کولومبیا، الکونغو، کوستاریکا، کوت دیفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الداغرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، حورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتى، هندوراس، هنغاریا، أیسلندا، الهند، إندونیسیا، أیرلندا، إسرائیل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كاز احستان، كينيا، قيرغيز ســـتان، جمهوريــة لاو الديمقراطيــة الــشعبية، لاتفيا، ليسوتو، ليبريا، ليختنه شتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسیا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي،

أوزبكـستان، فنــزويلا (جمهوريــة – البوليفاريــة)، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، البحرين، كوبا، جيبوتي، مصر، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، موريتانيا، المغرب، ميانمار، نيكاراغوا، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الصومال، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

استبقيت الفقرة 7 من المنطوق بكاملها بأغلبية 9 1 / صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ٢٤ عضوا عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أطرح الفقرة ٨ من منطوق مشروع القرار السادس والعشرين للتصويت عليها الآن.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حيزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، برويي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا،

الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، کولومبیا، الکونغو، کوستاریکا، کوت دیفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، حورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتى، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، حامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، قيرغيز ستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليسوتو، ليبريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، حزر مارشال، موريـشيوس، المكـسيك، ميكرونيزيا (ولايات -الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيــق، ناميبيا، نيبال، هولنــدا، نيوزيلنــدا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسیا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية،

أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية -البوليفارية)، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، البحرين، حيبوتي، مصر، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، موريتانيا، المغرب، ميانمار، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الصومال، الحمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

استبقيت الفقرة ٨ من المنطوق بأغلبية ١٥٢ صوتا مقابل لا شيء، مع المتناع ٢٢ على التصويت.]

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أطرح مشروع القرار السادس والعشرين بكامله للتصويت عليه الآن.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأحضر، شيلي، الصين، كولومبيا،

جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الداغرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاریا، أیسلندا، الهند، إندونیسیا، أیرلندا، إسرائیل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، كاز احستان، كينيا، قيرغيز ســتان، جمهوريـة لاو الديمقراطيـة الـشعبية، لاتفيا، ليسوتو، ليبريا، ليختنه شتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسنت و جزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، ســورينام، سـوازيلند، الــسويد، سويـسرا، طاحيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي،

09-62825 **34** 

أوزبكـستان، فنــزويلا (جمهوريــة – البوليفاريــة)، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

الجزائر، البحرين، كوبا، جيبوتي، مصر، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، موريتانيا، المغرب، ميانمار، عمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الصومال، السودان، الجمهورية العربية السورية، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن

أُعتمد مشروع القرار السادس والعشرين بأغلبية ١٥٣ صوتا مقابل لا شيء، مع امتناع ٢٣ عضوا عن التصويت (القرار ٢٤/٦٤).

[بعد ذلك، أبلغ وفدا إثيوبيا والكاميرون الأمانة العامة أنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار السابع والعشرين بعنوان "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانسستان، الجزائسر، أنغسولا، أنتيغسوا وبربسودا، الأرجنستين، النمسسا، جسزر البسهاما، البحسرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بسروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا،

الكاميرون، الرأس الأحضر، شيلي، الصين، کولومبیا، الکونغو، کوستاریکا، کوت دیفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، حيبوتى، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية -الإسلامية)، العراق، أيرلندا، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيـق، ميانمـار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلنـدا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، حــزر ســليمان، الــصومال، جنــوب أفريقيـا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تایلند، توغو، ترینیداد و توباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، ز مبابو ی

المعار ضو ن:

ألبانيا، بلحيكا، بلغاريا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فرنسا، حورجيا، ألمانيا، اليونان،

هنغاريا، أيسلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ، الجبل الأسود، هولندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

### الممتنعون عن التصويت:

أندورا، أرمينيا، أستراليا، أذربيحان، بيلاروس، كندا، كرواتيا، قبرص، فنلندا، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، ليختنشتاين، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، طاحيكستان، أوكرانيا، أوزبكستان

أعتمد مشروع القرار السابع والعشرين بأغلبية ١٢٤ صوتا مقابـل ٣١ صـوتا، وامتنـاع ٢١ عـضوا عـن التصويت (القرار ٢٤/٥٥).

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثامن والعشرين المعنون "تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة". طلب إحراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

# المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيحان، حزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان،

بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، برويي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، حزر القمر، الكونغو، کوستاریکا، کوت دیفوار، کرواتیا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، حيبوتى، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتى، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامایكا، الیابان، الأردن، كاز احستان، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، ليسوتو، ليبريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موریتانیا، موریشیوس، المکسیك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سانت کیتس و نیفیس، سانت لوسیا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، حزر سليمان، الصومال، حنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغو سلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد و توباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا،

أو كرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة المؤيدون: لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا (جمهورية -البوليفارية)، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

الممتنعون عن التصويت:

كوبا، جمهورية كوريا الستعبية الديمقراطية، مصر، الهند، إيران (جمهورية - الإسلامية)، إسرائيل، قيرغيز ستان، لبنان، الجماهيرية العربية الليبية، ميانمار، نيبال، باكستان، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، الجمهورية العربية السورية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوزبكستان، فييت نام

أعتمد مشروع القرار الثامن والعشرين بأغلبية ١٦٠ صوتا مقابل لا شيء ، وامتناع ١٨ عضوا عن التصويت (القرار ٢٤/٥٥).

[وبعد ذلك أبلغ وفدا كوت ديفوار وإثيوبيا الأمانة العامة أنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار التاسع والعشرين المعنون "نحو عالم حال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي".

طلب إجراء تصويت مسجل منفصل على الفقرة ٤ من منطوق مشروع القرار. ما لم أسمع اعتراضا، سأعتبر أن الجمعية العامة توافق على المضى قُدما على هذا النحو.

أجرى تصويت مسجل.

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، برويي دارالسلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوت، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كاز احستان، كينيا، الكويت، قيرغيز ستان، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، المكسيك، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسسنت وجرز غرينادين، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال،

صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، المؤيدون: جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترینیداد وتوباغو، تونس، ترکیا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، ز مبابو ی

### المعارضون:

الهند، إسرائيل، باكستان، الولايات المتحدة الأمر بكية

## الممتنعون عن التصويت:

بوتان، فرنسا

اُستبقیت الفقرة ٤ من منطوق القرار بأغلبية ١٦٢ صوتا مقابل ٤ أصوات، وامتناع عضوين عن

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): سأطرح الآن مشروع القرار التاسع والعشرين في مجموعه للتصويت. وقد طلب إحراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حرر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، برويي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوت، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كاز احستان، كينيا، الكويت، قيرغيز ستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالی، مالطة، جزر مارشال، موریتانیا، موریشیوس، المكسيك، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسیا، سانت فنسنت و جزر غرینادین،

ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فرنسا، الهند، إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون عن التصويت:

بوتان، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، باكستان، بالاو، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

أعتمد مشروع القرار التاسع والعشرين في مجموعه بأغلبية ١٦٩ صوتا مقابل ٥ أصوات وامتناع ٥ أعضاء عن التصويت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): ننتقل بعد ذلك إلى مشاريع المقررات التي أوصت بها اللجنة الأولى في الفقرة ٨٢ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/64/391.

مشروع المقرر الأول معنون "عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لنزع السلاح". اعتمدته

اللجنة الأولي بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع المقرر الثاني معنون "منع حيازة الإرهابيين للمواد والمصادر المشعة". اعتمدته اللجنة الأولى بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للمتكلمين الذين يرغبون في تعليل تصويتهم أو موقفهم بعد اعتماد القرارات والمقررات التي اتخذها الجمعية لتوها.

السيد الحلاق (الجمهورية العربية السورية): صوّتت بلادي لصالح القرار ٢/٦٤، المعنون "المؤتمر الثاني للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا". وتؤيد بلادي المبدأ النبيل الذي يؤكد على أهمية الاتفاقات الخاصة بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في العالم.

وفي هذا الصدد، نود أن نشير إلى إيماننا الراسخ بالأهمية القصوى لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط بالنسبة للأمن والسلم الدوليين وعلى منطقتنا. ونود أن نمنئ الدول المنضوية في المناطق التي بححت في إخلائها من الأسلحة النووية. ونتطلع قُدما إلى تحقيق مطلب إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. وفي هذا السياق، نود أن نذكر بأن بلادي سوريا تقدمت عبادرة في ٢٠٠٧ لجلس الأمن، باسم المحموعة العربية، لإخلاء منطقة الشرق الأوسط من أسلحة الدمار الشامل ولا سيما الأسلحة النووية، وهي مبادرة هامة ما زالت تنتظر التنفيذ.

إن عدم تحقيق إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط يبقى المثال الصارخ على المعايير المزدوجة وغياب الإرادة السياسية التريهة لدى البعض، حيث لا تزال إسرائيل مستمرة في سياسة تسلح عدوانية تستند إلى ترسانة ضخمة من كافة صنوف الأسلحة التقليدية وغير التقليدية وأسلحة الدمار الشامل، وفي مقدمتها الأسلحة النووية ووسائل إيصالها. وتدير إسرائيل برنامحا نوويا عسكريا خطيرا يهدد أمن المنطقة والعالم بعيدا عن أي رقابة دولية فعّالة أو حتى رد فعل دولي حيال هذا الأمر الخطير. وهي في ذلك تنعم بحصانة لاأخلاقية تخوّل لها تقويض كل الجهود الرامية إلى نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي في الشرق الأوسط، الأمر الذي يجعل منطقة الشرق الأوسط دون غيرها من المناطق الأكثر تعرضا للتهديد والغبن وتزويرا للحقائق، بما يخدم استثناء إسرائيل من قواعد القانون الدولي ومن الاتفاقيات الدولية الناظمة لمنع الانتشار النو و ي.

لكل هذه الأسباب يود وفد بلادي تسجيل اعتراضه على العبارة الواردة في الفقرة ٤ من الديباجة من مشروع القرار: "عن طريق الاتفاقات التي يتم التوصل إليها بحرية بين دول المنطقة المعنية"، كون ذلك يعني حكما عدم إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط لأن إسرائيل لا تجد مصلحة لها في ذلك. وكما هو معلوم للجميع توجد مرجعية واضحة فيما يتعلق بإنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، وهي قرار الشرق الأوسط الذي اعتمد في مؤتمر المراجعة والتمديد لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عام ٥٩٥ ( ١٩٩٥/١٥٩٥/١٥٩٥) الجزء الأول)، المرفق). وإن عدم ذكر هذه المرجعية يعطي هذه المرجعية يعطي هذه المرجعية المنطقة المنطقة.

السيد شاتيل (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أود أن أتكلم بإيجاز عن البند ٩٦ من جدول الأعمال فيما يتعلق بالقرار ٣٢/٦٤، بشأن العلاقة بين نزع السلاح والتنمية، وبالقرار ٣٣/٦٤، بشأن التقيد بالقواعد البيئية في اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة.

يود وفد بلدي أن يبيّن أننا لم نشارك في البتِّ في هذين القرارين لأسباب تمت فعلا الإشارة إليها في اللجنة الأولى.

السيد توريز (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): صوّتت كولومبيا مؤيدة القرار ٤٨/٦٤، المعنون "معاهدة تجارة الأسلحة"، لأنما مقتنعة بالحاجة إلى صك ملزم قانونا ينظم الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية، يما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والذخائر والمواد المتفجرة، لمنع تحويلها إلى أسواق غير قانونية.

في فريق الخبراء الحكوميين وفي الفريق العامل المفتوح باب العضوية أعرب بلدي عن رأيه في أنه يجب أن تقوم معاهدة لتجارة الأسلحة على أسس: أولا، الاعتراف بأن تحديد الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار عناصر من الضروري توفرها من أجل السلم والأمن الدوليين؛ وثانيا، احترام القانون الدولي، يما في ذلك قواعد حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛ وثالثا، احترام المبادئ المكرسة في والقانون الإنساني الدولي؛ وثالثا، احترام المبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، وعلى وجه خاص الحق الطبيعي في الدول في النفس والسيادة والمساواة لجميع الدول الأعضاء وعدم التدخل في الشؤون الداخلية؛ ورابعا، حق جميع الدول في إنتاج أسلحة تقليدية وتصديرها واستيرادها ونقلها وامتلاكها من أجل دفاعها المشروع عن الذات.

وكولومبيا تدرك أن إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة دون مشاركة جميع الدول، وخصوصا الدول التي تؤدي دورا هاما في بيع الأسلحة وشرائها ونقلها، سينال من كل

من فعاليتها وتنفيذها الكامل. وبالمثل، ليس من المعقول القيام عن طريق المفاوضات باعتماد صك من هذا النوع على المستوى العالمي إذا لم ينشئ ضوابط فعالة لنقل الأسلحة تتجاوز الأنظمة القائمة وبالتالي لا توجد قدرا أكبر من الشفافية.

ويرى وفد بلدي أن غياب الضوابط لنقل الأسلحة إلى جهات فاعلة من غير الدول له أثر سلبي في الأمن الداخلي للدول، نظرا إلى أن أسلحة كتلك يمكن أن تُستعمل في تقويض المؤسسات وسيادة القانون وفي ارتكاب الجرائم ضد البشرية وانتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي. ولذلك، أيدت كولومبيا أن يُدرَج حظر صريح لعمليات النقل تلك في معاهدة تجارة الأسلحة وستواصل تأييد إدراج ذلك الحظر عن طريق تحديد آليات الضبط الأكثر صرامة.

وكولومبيا مسرورة بانعكاس هذه المبادئ في القرار ٤٨/٦٤ المعنون "معاهدة تجارة الأسلحة" الذي اتخذته الجمعية العامة قبل هنيهة بأغلبية كبيرة. إننا نكرر التأكيد على التزامنا بعمل اللجنة التحضيرية المنشأة بمقتضى ذلك القرار وبالسعي، كلما أمكن ذلك، إلى توافق الآراء الذي سيؤدي بالمناقشات والمفاوضات إلى اختتام إيجابي في اعتماد معاهدة لتجارة الأسلحة في المؤتمر المزمع عقده في المؤتمر المزمع عقده

أخيرا، يرغب وفد بلدي في الإشارة إلى اتخاذ مقررات بتوافق الآراء في إطار المؤتمر الذي سيبرم عن طريق المفاوضات معاهدة تجارة الأسلحة. ومما يقلق كولومبيا هو التفسير الذي يمكن أن يعطى للفقرة ٥ من القرار. وعلى الرغم من أن من الضروري يقينا بالنسبة إلى كولومبيا السعي إلى إبرام اتفاقات تسمح بإحراز التقدم صوب إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة، يجب علينا ألا نغفل إمكان أن يصبح توافق الآراء عقبة على طريق صنع القرار.

السيدة سانتشيز كوينتيرو (كوبا) (تكلمت بالإسبانية): يرغب وفد بلدي في تعليل تصويته على القرار ٤٤/٦٥ بشأن الشفافية في مجال التسلح. امتنعت كوبا عن التصويت على القرار في مجموعه، وأيضا في التصويتين المنفصلين على الفقرتين ٣ و ٦ من المنطوق.

ويعتقد بلدي بأن الشفافية في مجال التسلح عامل هام في إيجاد مناخ من الثقة وفي تقليل حدة التوترات فيما بين الدول، ونعتقد بأن سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية تدبير ملموس يمكن أن يسهم في تحقيق ذلك الهدف. ولكن نلاحظ بقلق التأكيد المتزايد دوما على إدراج معلومات عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في السجل في الوقت الذي لم يحرز فيه أي تقدم بشأن إدراج معلومات عن أسلحة الدمار الشامل، وخصوصا الأسلحة النووية.

لقد أكدنا دوما على الحاجة إلى أن يكون السجل متوازنا وشاملا وغير تمييزي. وإدراج طلبات للمعلومات عن أسلحة الدمار الشامل وعمليات نقل المعدات والتكنولوجيا المرتبطة ارتباطا مباشرا باستحداث وإنتاج تلك الأسلحة من شأنه أن يجعل السجل أداة أكثر توازنا ومن شأنه أن ييسر أن يصبح عالميا. السجل لا يمكنه أن يكون هدفا في حد ذاته. يجب أن يكون وسيلة للتحرك قُدُما صوب هدف تحقيق قدر يجب أن يكون وسيلة للتحرك قُدُما صوب هدف تحقيق قدر أكبر من الأمن على المستويات الوطني والإقليمي والدولي لجميع الدول على أساس الاحترام الصارم للقانون الدولي.

إن توصيات فريق الخبراء الحكوميين المرسلة بمذكرة من قِبل الأمين العام أيدها هذا القرار (A/64/296) لها آثار عملية ذات أهمية بالغة حدا بالنسبة إلى مستقبل السجل. وتنبغي الإشارة إلى أن للدول حقا مشروعا في فترة معقولة من الزمن في تقييم تلك التوصيات التي تتطلب، بسبب آثارها بالذات، التحليل الشامل من قِبل بضع هيئات وطنية

مرتبطة بمسائل الأمن الوطني داخل الدول. إننا نؤكد على أهمية استعمال إحراءات شفافة تقوم على المشاركة. ينبغي ألا تحمل الدول الأعضاء بأي نحو من الأنحاء على قبول توصيات فريق الخبراء الحكوميين دون أن تُعطى قبل ذلك الفرصة للإعراب عن آرائها فيها ولتبادلها.

فيما يتعلق بفريق الخبراء المغلق الذي يجتمع كل ثلاث سنوات للنظر في مسألة السجل، نعرب مرة أحرى عن قلقنا إزاء تجاهل شواغل العديد من الدول في الوقت الذي تستفيد فيه قلة من الدول الأحرى بدون مراعاة لمنطق وحجج الجميع. تلك ليست بالطريقة السليمة، أو المتماشية مع النهج المتعدد الأطراف، للحصول على توافق الآراء حول موضوع حساس كهذا يتعلق بالسلم والأمن الدوليين.

وعلى الرغم من أن وفدي قد صوّت تأييدا المؤيدون للفقرة ٦ (د) من منطوق مشروع القرار، نود أن نسجل أنه لم يتم إلحاق أي حبير كوبي بتلك اللجنة رغم الاهتمام الذي أبدته كوبا بالانضمام إلى الفريق في عام ٢٠٠٥. إننا نأمل أن يراعي تشكيل هذا الفريق، وأي فريق حبراء آحر يتم إنشاؤه بموجب قرارات تتخذ بناء على توصية اللجنة في المستقبل، رغبة الدول الأعضاء في المشاركة في أعماله.

> الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٩٦ من جدول الأعمال.

> > البند ٩٧ من جدول الأعمال

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة (A/64/392)

تقرير اللجنة الأولى (A/64/392)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية ستة مشاريع قرارات أوصت اللجنة باعتمادها في الفقرة ٢٠

من تقريرها. نبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى السادس، الواحد تلو الآخر.

نتناول أولا مشروع القرار الأول المعنون ''مراكز الأمم المتحدة للسلام ونزع السلاح". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

أعتمد مشروع القرار الأول (القرار ١٦٤/٥٥)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية". طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

أفغانـستان، الجزائر، أنغـولا، أنتيغـوا وبربـودا، الأرجنتين، جرر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المعددة القوميات)، بوتسوانا، البرازيل، برويي دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، حيبوت، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتى، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، حامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك،

منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

#### المعارضون:

ألبانيا، أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الداغرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، حورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، ميكرونيزيا (الولايات ليوزيلندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، مولدوفا، نيوزيلندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة البريطانيا الأم يكية

الممتنعون عن التصويت:

أرمينيا، أذربيجان، بيلاروس، جزر القمر، اليابان، كازاخستان، قيرغيزستان، جزر مارشال، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، صربيا، أوزبكستان

أعتمد مشروع القرار الشايي بأغلبية ١١٦ صوتا مقابل ٥٠ مع امتناع ١٢ عضوا عن التصويت (القرار ١٤/٩٥).

[فيما بعد أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريك اللاتينية ومنطقة البحر الكاريي". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٢٠/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الرابع معنون "تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار الرابع بدون تصويت. هل في أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أُعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٢١/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار الخامس معنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذو ها؟

اُعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ۲۲/۶۶).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): مشروع القرار السادس معنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام في آسيا والمحيط الهادئ". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أعتمد مشروع القرار السادس (القرار ٦٣/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تختتم نظرها في البند ٩٧ من حدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٨ من جدول الأعمال

استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورها الاستثنائية العاشرة

تقرير اللجنة الأولى (A/64/393)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مسشروعا قرارين أوصت اللجنة الأولى باعتمادهما في الفقرة ١١ من تقريرها. نبت الآن في مشروعي القرارين الأول والثاني.

نتناول أولا مشروع القرار الأول، المعنون "تقرير مؤتمر نزع السلاح". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

أعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٦٤/٦٤).

مـشروع القـرار الثـاني معنـون "تقريـر هيئـة نزع السلاح". اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار بدون تـصويت. هـل لي أن أعتـبر أن الجمعيـة ترغـب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٥/٦٤).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٨ من حدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٩٩ من جدول الاعمال

خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط

تقرير الأمين العام (A/64/394)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار.

طلب إجراء تصويت منفصل مسجل على الفقرة السادسة من ديباجة مشروع القرار. هل من اعتراض على هذا الطلب؟ يما أنه لا يوجد اعتراض، أطرح أولا الفقرة السادسة من الديباجة للتصويت عليها الآن.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حيزر البهاما، البحرين، بينغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بيروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، حيبوق، دومينيكا،

الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، حامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، المكسيك، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، سانت فنسسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا ، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سرى لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاحيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترینیداد و توباغو، تونس، ترکیا، ترکمانستان، أوغندا، أو كرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية،

جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان،

فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

## المعارضون:

الهند، إسرائيل، حزر مارشال، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

# الممتنعون عن التصويت:

بوتان، كوت ديفوار، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، موريشيوس، باكستان

استبقیت الفقرة السادسة من الدیباجة بأغلبیة ١٦٤ صوتا مقابل ٥ أصوات، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصویت.

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي الامتناع عن التصويت.]

تولت الرئاسة نائبة الرئيس، السيدة ايتيموف (كاز اخستان).

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): نصوت الآن على مشروع القرار بكامله. طلب إجراء تصويت مسجل. أجري تصويت مسجل.

### المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، حيزر البهاما، البحرين، بينغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بين، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كولومبيا، كمبوديا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، حزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا،

قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، حيبوت، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية -الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيز ســـتان، جمهوريــة لاو الديمقراطيــة الــشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريـشيوس، المكسيك، مونـاكو، منغوليا، الجبـل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاحيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترینیداد و توباغو، تونس، ترکیا، ترکمانستان، أوغندا، أو كرانيا، الإمارات العربية المتحدة،

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

## المعارضون:

إسرائيل، حزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

### الممتنعون عن التصويت:

أستراليا، الكاميرون، كندا، كوت ديفوار، الهند، بنما

أعتمد مشروع القرار كاملا بأغلبية ١٦٧ صوت مقابل ٢ اصوات، مع امتناع ٢ أعضاء عن التصويت (القرار ٢٦/٦٤).

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا الأمانة العامة أنه كان ينوي الامتناع عن التصويت، وأبلغ وفد ناورو أنه كان ينوي عدم المشاركة في التصويت.]

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٩٩ من حدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٠ من جدول الاعمال

اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

## تقرير اللجنة الأولى (A/64/395)

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد

اعتمدته اللجنة الأولى من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن البند ١٠٢ من جدول الأعمال الجمعية تود أن تفعل الشيء نفسه؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ۲۷/۶۶).

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ١٠٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠١ من جدول الأعمال

تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط

تقرير اللجنة الأولى (A/64/396)

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة الأولى من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تفعل الشيء نفسه؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٨/٦٤).

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): أعطى الكلمة لممثل جمهورية إيران الإسلامية.

السيد روباتجازي (جمهورية إيران الاسلامية) (تكلم بالإنكليزية): يود وفدي أن يسجل أنه لم يشارك في البت في القرار ٦٨/٦٤ عن "تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط"، بناء على أسباب أوجزها في اللجنة الأولى.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تختتم نظرها في البند ١٠١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

تقرير اللجنة الأولى (A/64/397)

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار.

طلب إجراء تصويت منفصل مسجل على الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار. هل من اعتراض على هذا الطلب؟ يما أنه لا يوجد اعتراض، أطرح الفقرة ٥ من المنطوق للتصويت عليها أولا.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، برويي دار السلام، بلغاریا، بورکینا فاسو، بوروندی، کمبودیا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، کولومبیا، حزر القمر، الکونغو، کوستاریکا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، حيبوت، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الإستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس،

هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كاز احستان، كينيا، الكويت، قيرغيز ستان، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، حزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجــزر غرينــادين، ســاموا، سـان مــارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاحيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

الممتنعون عن التصويت:

كوبا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، ناميبيا، نيكاراغوا، الجمهورية العربية السورية، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)

استبقیت الفقرة ٥ من المنطوق بأغلبیة ١٦٩ صوتا مقابل صوت واحد، مع المتناع ٢ أعضاء عن التصویت.

[بعد ذلك، أبلغ وفدا إثيوبيا وشيلي الأمانة العامة ألهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): سأطرح للتصويت مشروع القرار الثاني والعشرين بأكمله.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، حيزر البهاما، البحرين، بينغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتان، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، البوسية والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، حزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، حيبوي، دومينيكا، الجمهوريية اللومينيكيا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الإستوائية، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا،

جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

الممتنعون عن التصويت:

الهند، موريشيوس، الجمهورية العربية السورية

اعتمد مشروع القرار بأكمله بأغلبية ١٧٥ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ٢٩/٦٤)

[بعد ذلك، أبلغ وفد إثيوبيا بأنه كان يعتزم التصويت مؤيدا.]

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ١٠٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٠٣ من جدول الأعمال

تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج، وتكديس، واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة

تقرير اللجنة الأولى (A/64/398)

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٨ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. لقد اعتمدته اللجنة الأولى من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ۲۰/۲٤)

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ١٠٣ من جدول الأعمال؟

غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، المعارضون: هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية) العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، حامايكا، اليابان، الأردن، كازاحستان، كينيا، الكويت، قيرغيز ستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالى، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسیا، سانت فنسنت و جزر غرینادین، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغو سلافية السابقة، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أو كرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، أو زبكستان، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

تقرر ذلك.

البند ١١٨ من جدول الأعمال

تنشيط أعمال الجمعية العامة

تقرير اللجنة الأولى (A/64/399)

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٥ من تقريرها. نبت الآن في مشروع المقرر والمعنون "برنامج العمل والجدول الزمني المقترحين للجنة لعام ٢٠١٠". لقد اعتمدته اللجنة الأولى من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ أعتمد مشروع المقرر.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١١٨ من جدول الأعمال.

البند ١٣٣ من جدول الأعمال

تخطيط البرامج

تقرير اللجنة الأولى (A/64/400)

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية):هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحيط علما بتقرير اللجنة الأولى؟

تقرر ذلك.

الرئيسة بالنيابة (تكلمت بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد احتتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٣٣.

بالنيابة عن الجمعية العامة، أود أن أشكر رئيس اللجنة الأولى، سعادة خوزيه لويس كانسيلا، ممشل

أوروغواي وبقية أعضاء المكتب، وأشكر أعضاء اللجنة الآخرين على العمل الجيد الذي قاموا به.

بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الأولى المعروضة عليها.

رفعت الجلسة الساعة ٥٣/٧١.